

الاهتمام بجانب دون الآخر

وسئل حفظه الله ورعاؤه: إذا اهتم عالم بجانب من الجوانب الشرعية نظرا لحاجة بلده إلى ذلك الجانب (كالاهتمام بالحاكمية في بلد لا يُحكّم شرع الله) هل هذا يدل على عدم اهتمامه بجوانب الشرع الأخرى؟ فأجاب: اعلم أن الواجب على كل فرد من الأمة الإسلامية أن يتعلم ما يلزمه العمل به وما يصح به عمله ويخرج به من العهدة، فيتعلم الطهارة الواجبة ونواقضها، وصفة الصلاة ومبطلاتها، ومقدار الزكاة إن كان من أهل الأموال الزكوية، وكذا تعلم الصيام وما يفسده، وتعلم العقود اللازمة والمحرمات الشرعية، وكذا تعلم العقيدة السليمة والعبادة بأنواعها وما يضادها، وكذا بقية العلوم الضرورية. أما إذا عرف ما لزمه من العقائد والأعمال وأراد التوسع والتخصص فله أن يهتم بالعلم الذي تمس إليه حاجته كثيرا لوجود من يطعن فيه، أو من يخالفه، ولهذا اهتم السلف الصالح بعلم العقيدة لكثرة المخالفين فيها من أهل البدع والمحدثات، فأكثروا من الكتابة في إثبات الصفات والقرآن والكلام والإيمان ونحو ذلك، وعلى هذا فلا ينكر على من اهتم بأمر الحاكمية للحاجة الماسة في بلاده، أو اهتم بأمر التصوف أو بأمر الأولياء أو بالرد على القبوريين لوجودهم عنده وللاستعداد لمناقشتهم وقطع شبههم، أما بقية العلوم الزائدة على قدر الحاجة فلا يلزمه التوسع فيها، ولا يعتبر تركه استهانة بها، والله أعلم.